

تاج العروس من جواهر القاموس

الجللودي بفتح الجيم قال الفرّاءُ : هو منسوب إلى جَلَدٍ قريةٍ من قُرَى
إفريقية ولا يقال بالضم . وتَعَقَّبَ أبو عبد الله بنُ الجلابِ هذا بأنَّ عليَّ بن
حمزة قال : سألت أهلك إفريقية عن جَلُودِ هذه فلم يعرفوها . انتهى كلامه .
والجللُدُ الذِّكرُ قاله الفرّاءُ وبه فسّر قوله تعالى " وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لِمَ
شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا " قيل : أي لفُرُوجِهِمْ كُنْيَ عنها بالجللُود كما قال عز وجل :
" أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ " والغائطُ : الصحراءُ والمرادُ من ذلك :
أَوْ قَضَى أَحَدٌ مِنْكُمْ حَاجَةً . وقال ابن سيده : وعندي أن الجلود هنا مُسْوَكُهُمْ
السَّيِّئَةِ تُبَاشِرُ الْمَعَاصِيَ . وأَجَلَدَهُ إِلَيْهِ أَي أَلْجَأَهُ وَأَحْوَجَهُ كَأَدَمَ غَهُ
وَأَدَمَ غَمَهُ قاله أبو عمرو . والمُجَلَّدُ : مَنْ يُجَلَّدُ الْكُتُبَ وقد نُسِبَ
إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الرُّوَاةِ مِنْهُمْ شَيْخُ مَشَايخِنَا الْوَجِيهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَحْمَدَ
السَّلِيمِيَّ الْحَنْفِيَّ الدِّمَشْقِيَّ الْمَعْمَرُ وَلِدَ سَنَةَ 1046 وَحَدَّثَ عَنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْبَاقِي
الْبَعْلِيِّ الْأَثَرِيِّ وَغَيْرِهِ وَتُوفِّيَ بِرِدْمَاشِقَ سَنَةَ 1140 . وَالْمُجَلَّدُ كَمَعَطَّامٍ :
مَقْدَارٌ مِنَ الْحِمْلِ مَعْلُومُ الْكَيْلِ وَالْوَزْنُ وَنَصُّ التَّكْمِلَةِ : أَوْ الْوَزْنُ .
وَفَرَسٌ مُجَلَّدٌ : لَا يَفْزَعُ . وَفِي بَعْضِ النُّسخِ لَا يَجْزَعُ . مِنَ الضَّرْبِ أَي مِنَ ضَرْبِ
السَّوِطِ . وَالْجَلْدَانِدَى وَالْجَلْدَانِدَادُ بَفَتْحِهِمَا : الْفَاجِرُ الَّذِي يَتَّبِعُ الْفُجُورَ . أَوْرَدَهُ
الْأَزْهَرِيُّ فِي الرَّبَاعِيِّ وَأَنْشَدَ : وَدِي بَفَتْحِ الْجِيمِ قَالَ الْفَرَّاءُ : هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى جَلْدِ
قَرِيَّةٍ مِنْ قُرَى إِفْرِيقِيَّةٍ وَلَا يُقَالُ بِالضَّمِّ . وَتَعَقَّبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَلَابِ
هَذَا بِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ حَمْزَةَ قَالَ : سَأَلْتُ أَهْلَ إِفْرِيقِيَّةٍ عَنْ جَلُودِ هَذِهِ فَلَمْ يَعْرِفُوهَا .
انتهى كلامه . وَالْجَلْدُ الذِّكرُ قَالَ الْفَرَّاءُ وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلَهُ تَعَالَى " وَقَالُوا
لَجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا " قِيلَ : أَي لِفُرُوجِهِمْ كُنْيَ عنها بالجللُود
كما قال عز وجل : " أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ " وَالصَّحْرَاءُ :
وَالْمَرَادُ مِنْ ذَلِكَ : أَوْ قَضَى أَحَدٌ مِنْكُمْ حَاجَةً . وَقَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَعِنْدِي أَنَّ الْجُلُودَ
هَذَا مُسْوَكُهُمُ السَّيِّئَةِ تُبَاشِرُ الْمَعَاصِيَ . وَأَجَلَدَهُ إِلَيْهِ أَي أَلْجَأَهُ وَأَحْوَجَهُ
كَأَدَمَ غَمَهُ وَأَدَمَ غَمَهُ قَالَ أَبُو عَمْرٍو . وَالْمُجَلَّدُ : مَنْ يُجَلَّدُ الْكُتُبَ وَقد
نُسِبَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الرُّوَاةِ مِنْهُمْ شَيْخُ مَشَايخِنَا الْوَجِيهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَحْمَدَ
السَّلِيمِيَّ الْحَنْفِيَّ الدِّمَشْقِيَّ الْمَعْمَرُ وَلِدَ سَنَةَ 1046 وَحَدَّثَ عَنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْبَاقِي
الْبَعْلِيِّ الْأَثَرِيِّ وَغَيْرِهِ وَتُوفِّيَ بِرِدْمَاشِقَ سَنَةَ 1140 . وَالْمُجَلَّدُ كَمَعَطَّامٍ :

مَقْدَارُ مِنَ الْحَمَلِ مَعْلُومُ الْكَيْلِ وَالْوَزْنُ وَنَمَّ التَّكْمِلَةُ : أَوِ الْوَزْنُ .
وَفَرَسٌ مُجَلَّدٌ : لَا يَفْزَعُ . وَفِي بَعْضِ النُّسخِ لَا يَجْزَعُ . مِنَ الضَّرْبِ أَيْ مِنْ ضَرْبِ
السَّوِّطِ . وَالْجَلْدُ الْوَدْيُ وَالْجَلْدُ الْوَدْيُ بَفَتْحِهِمَا : الْفَاجِرُ الَّذِي يَتَّبِعُ الْفُجُورَ . أَوْرَدَهُ
الْأَزْهَرِيُّ فِي الرَّبَاعِيِّ وَأَنْشَدَ :

" قَامَتْ تَنْجِييَ عَامِرًا فَأَشْهَدَا .

" وَكَانَ قَدِمًا نَاجِيًا جَلْدُ الْوَدْيِ .

" قَدْ انْتَهَى لَيْلَاتُهُ حَتَّى اغْتَدَى وَالْعَاجِزُ بِالْعَيْنِ وَالزَّايُ تَصْغِيرُهُ هَكَذَا نَقَلَهُ
الصَّاعِقَانِيُّ . وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ سَيِّدِي أَبِي عَلِيٍّ الْبُوسِيِّ فِي حَوَاشِي الْكُبَيْرِيِّ أَنَّ
صَرَّحَ بِأَنَّهُ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا قَالَ : وَعِنْدِي فِيهِ تَوْقُفٌ فَتَأْمَلْ .

وَالْمُجَلَّدِيُّ كَالْمُعْرَنَدِيِّ : الْبَعِيرُ الْمُلَابُّ الشَّدِيدُ . وَجَلْدُ الْوَدْيِ بِضَمِّ
أَوَّلِهِ وَفَتْحِ ثَانِيَةِ مَمْدُودَةٍ وَبِضَمِّ ثَانِيَةِ مَقْصُورَةٍ : اسْمُ مَلِكِ عُمَانَ وَفِي كَلَامِ
الْخَفَاجِيِّ فِي شَرْحِ الشَّفَاءِ مَا يَقْتَضِي أَنَّهُ أَبُو جَلْدُ الْوَدْيِ بِالْكَنْزِيَّةِ وَالْمَشْهُورِ
خِلَافَهُ وَقَدْ صَرَّحَ النَّوَوِيُّ وَغَيْرُهُ بِأَنَّهُ أَسْلَمُ وَاللَّهِ أَعْلَمُ . وَفِي شَرْحِ الْمُفَصَّلِ لابنِ
الْحَاجِبِ : الْأَوَّلِيُّ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِ أَلٌ وَمَعْنَاهُ الْقَوِيُّ الْمَتَحَمَّلُ مِنَ الْجَلَادَةِ كَمَا
قَالَ الْمَعْرِيُّ فِي بَعْضِ رِسَالَتِهِ . وَوَهْمَ الْجَوْهَرِيِّ فَقَصَّرَهُ مَعَ فَتْحِ ثَانِيَةِ . قَالَ الْأَعْشِيُّ
:

وَجَلْدُ الْوَدْيِ فِي عُمَانَ مُقِيمًا ... ثُمَّ قَيْسًا فِي حَضْرَمَوْتَ الْمُنِيفِ وَيُقَالُ
إِنَّ بَيْتَ الْأَعْشِيِّ هَذَا الَّذِي اسْتَدْلَّ بِهِ لَا دَلِيلَ فِيهِ لَجَوَازِ كَوْنِهِ ضَرْبًا . وَقَدْ رُوِيَ .
" وَجَلْدُ الْوَدْيِ لَدَى عُمَانَ مُقِيمًا "